هايف يقترح تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة

الدلال: أتحفظ على مناقشة 3 استجوابات في جلسة واحدة

■ هل يستطيع نائب أن يستمر لمدة 24 ساعة بنفس الدرجة من التركيز ؟

دعا النائب محمد الدلال السلطتين لإيجاد آلية جديدة لمناقشة الاستجوابات وكذلك مكتب المجلس بتكليف إحدى اللجان المختصة تقديم مقترحات جديدة بمناقشة الإستجوابات مبديا تحفظه على جمع الإستجوابات الثلاثة في جلسة واحدة امتدت 24 ساعة ما يفقد النواب تركيزهم عن تبيان الحقائق.

وقال الدلال في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن الدستور كفل لعضو مجلس الأمة الرقابة وأعطاه صلاحيات منها الاستجواب وهو حق دستوري أصيل تكلم عنه المؤسسون في محاضر إعداد الدستور الكويتي ومورس ممارسات عملية وقدمت استجوابات عديدة وبعضها وصل إلى المحكمة الدستورية في إطار التفسير.

وأضاف إنه من المهم أن هذه الممارسة المطلوبة والأساسية يجب أن تطبق بطريقة صحيحة وسليمة وهذا الكلام موجه إلى السلطتين معترضا على مناقشة الاستجوابات الثلاثة خلال 24 ساعة.

وأكد انه بهذه الطريقة فإن الاستجوابات لن تحقق الهدف منها بغض النظر عن نتائجها، متسائلا "هل يستطيع أي نائب من النواب أن يستمر لمدة 24 ساعة يركز في هذه الاستجوابات وما ذكر منها من تفاصيل؟ هل يستطيع أن يقرر صواب أو عدم صواب أي نقاط اثيرت في الاستجوابات سواء من مقدمي الاستجوابات أو من الوزراء المستجوبين؟

محمد الدلال

■ هايف : الإرهاق الذى يصيب الأعضاء من شأنه أن يؤدي إلى تعطيل الجلسة التالية

وأبدى الدلال تحفظه على "عملية التكتيك والآلية في عرض الاستجوابات، فإذا اردنا ان نبحث عن الحق فلن يكون بطريقة جمع الإستجوابات في جلسة واحدة وان يستمر الأعضاء من التاسعة صباح يوم الثلاثاء إلى التاسعة من صباح يوم الأربعاء".

وأكد ان هذا أمر غير سليم وغير مفيد لافتًا إلى أن "المساءلة مطلوبة في إطار الدستور القانون واللائحة الداخلية، لكن المطلوب أن تعرض بشكل سليم وان تعطى حقها وألا يهضم هذا الحق من خلال التكتيكات السياسية او من خلال جمعها في جلسة واحدة".

وكشف عن وجود اقتراحات مقدمة من النواب في هذا الشأن وبعضها في اتجاه سلبي بتقليص صلاحيات النائب في تقديم الاستجوابات رافضا هذا التوجه وإفقاد هذه الأداة قيمتها واهميتها وتسيء لها وتربك دور البرلمان الرقابي.

وعلى صعيد متصل أعلن النائب محمد هايف تقديمه اقتراحًا بقانون بشأن تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة جاءت مواده كالتالي:

المادة (الأولى): يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 135 من القانون رقم 12 لسنة 1963 المشار إليه النص الآتي (يبلغ الرئيس الاستجواب إلى رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص فور تقديمه ويدرج مع مراعاة احكام المادة 137 من هذا القانون في جدول أعمال أول جلسة تالية لتحديد موعد للمناقشة فيه بعد سماع أقوال من وجه إليه الاستجواب بهذا الخصوص).

المادة (الثانية): تضاف فقرة جديدة للمادة 137 من قانون رقم 12 لسنة 1963 المشار إليه نصها كالتالي: (ما عدا الحالتين المشار إليهما في الفقرة السابقة اعلاه لا يجوز مناقشة أكثر من استجواب واحد في ذات الجلسة.)

(مادة الثالثة): ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارًا من تاريخ نشره.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بتعديل قانون رقم 12 لسنة 1963 في شان اللائحة الداخلية لمجلس الأمة على ما يلي:

لما كان الاستجواب إحدى الأدوات الدستورية الهامة التي يملكها عضو مجلس الأمة في سبيل ممارسته الرقابية على الجهاز التنفيذي وحيث إن للاستجواب اثرًا هامًا على الشعب بوصفهم اصحاب السيادة وان لإرادتهم الحرّة دورًا هامًا في تقييم أطراف الاستجواب وحيث إنه لوحظ في الآونة الأخيرة مناقشة أكثر من استجواب في جلسة واحدة بما في ذلك الاستجوابات غير ذات الموضوع الواحد أو غير المرتبطة ارتباطا وثيقا وان هذا الدمج غير المحمود يؤدي إلى الإرهاق الفكري للنواب بما يؤثر سلبًا على الدور الرقابي وذلك نظرًا لكثرة الوقائع والمستندات المطروحة كما انه يؤثر على المواطنين من حيث الوقوف على فاعلية هذا الاستجواب وآثاره، كما أن الإرهاق الذى سوف يصيب الأعضاء بالجلوس لساعات طوال من شأنه أن يؤدي إلى تعطيل الجلسة التالية إما بعدم توافر النصاب وإما اقتراح بتأجيلها.

■ المساءلة مطلوبة في إطار الدستور ولكن المطلوب أن تعرض بشكل سليم

لذلك جاء هذا القانون ليحظر هذا الدمج غير المحمود بعد بيان الحالات التي يجوز فيها مناقشة أكثر من استجواب مع بعضهما البعض لأسباب سائغة مثل الاستجوابات ذات الموضوع الواحد أو المرتبطة ارتباطا وثيقا.

فقضت المادة الأولى أن يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة 135 من القانون رقم 12 لسنة 1963 المشار إليه النص الآتي (يبلغ الرئيس الاستجواب إلى رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص فور تقديمه ويدرج مع مراعاة أحكام المادة 137 من هذا القانون في جدول أعمال أول جلسة تالية لتحديد موعد للمناقشة فيه بعد سماع أقوال من وجه إليه الاستجواب بهذا الخصوص).

وجاءت المادة الثانية بالنص عدم جواز مناقشة أكثر من استجواب واحد في ذات الجالسة إلا في حالتين الا وهما (الاستجوابات ذات الموضوع الواحد) و(الاستجوابات المرتبطة ارتباطا وثيقا).

فقضت المادة الثانية بان تضاف فقرة جديدة للمادة 137 من قانون رقم 12 لسنة 1963 المشار إليه نصها كالتالي:

(ما عدا الحالتين المشار إليهما في الفقرة السابقة أعلاه لا يجوز مناقشة أكثر من استجواب واحد في ذات الجلسة).

وقضت المادة الثالثة بالعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

مؤكداً عدم تعرضه لرئيس المجلس ونافياً وجود أي خلاف شخصي معه

المويزري: «البرلماني الدولي» أكد أن شكواي لا تسيء للكويت

شعيب المويزري

قال النائب شعيب المويزري إنه قد ورده كتاب من الاتحاد البرلماني الدولي يؤكد أن شكواه تتعلق بالنواب الثلاثة المتهمين في قضية دخول المجلس ولا تتضمن أي إساءات للكويت.

واضاف المويزري في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة «أنا لم أقدم أي معلومة غير صحيحة، ولم استخدم أي لفظ لا يتوافق مع ديني واخلاقي ومروءتي ولم أتعرض لشخص الرئيس ولا يوجد بيني وبين الأخ الرئيس خلاف شخصي».

وأوضح أن «كل نائب سألني بلغته بان الشكوى ليست الكويت وليست ضد البرلمان وليست ضد رئيس مجلس الأمة بشخصه وإنما تتعلق بوضع البرلمانيين الثلاثة وأنا تعرضت من بعض وسائل الإعلام إلى هجوم ومحاولة تشويه للإساءة لي وكانت تستخدم افتراءات وأكاذيب».

■ لم أقدم أي معلومة غير صحيحة ولم أستخدم أي لفظ لا يتوافق مع ديني واخلاقي ومروءتي

وكشف انه أطلع الاتحاد البرلمان الدولي على هذا الهجوم الإعلامي وطلب منهم توضيح الحقائق فردوا برسالة رسمية جاء في فحواها ما يلي:

« فيما يتعلق بالشكوى التي قدمتها بوضع السادة جمعان الحربش ووليد الطبطبائي ومحمد المطير إلى الإتحاد البرلماني الدولي وقد تم حفظ الشكوى وفيما يتعلق بطلبك وحسب ما نشر بانك تعهدت برفع الشكوى أود التوضيح أن الشكوى التي قدمتها ليست ضد الكويت ولا البرلمان ولا رئيس البرلمان بشخصه».

وعلق قائلا «هذا الكلام صادر من الاتحاد البرلمان الدولي في كتب باللغتين العربية والانجليزية بما يعزز كل ما ذكرته سابقا لأن هذا هو الواقع واتمنى من وسائل الإعلام التي تعهدت الإساءة لي ان تنشر هذه الكتب».

واضاف «يوم الأحد المقبل سيحضر محاميان بريطانيان في حقوق الإنسان على هذه القضية وسوف تسلط اكثر من ٦٥ وسيلة إعلامية خارجية على قضية دخول المجلس».

وزاد «كان لدي عرض فيديو لهذا الموضوع ولكن لم نتمكن من عرضه لأن القاعة غير مجهزة بالبروجكتر لعرض المستندات» مؤكدا انه لم يتعرض في شكواه لوزارة الداخلية أو النيابة العامة.

طالب بتزويده بنسخة من العقد الأصلي الذي أبرمته مؤسسة البترول وإحدى الوكالات

خورشيد يسأل الرشيدي عن لوائح توفير سيارات ومنح القياديين هدايا

صلاح خورشيد

وجه النائب صلاح خورشيد سؤالين إلى وزير النفط ووزير الكهرباء والماء بخيت الرشيدي عن اللائحة التي تنظم ميزة السيارات أو بدل السيارات للقياديين وقواعد منح القياديين بمؤسسة البترول والشركات التابعة، هدايا.

ونص السؤال الأول على ما يلي:

تقوم (مؤسسة البترول الكويتية) بمنح بعض العاملين لديها ميزة «السيارات» من خلال عقد سنوي مع الوكالات التجارية بعد موافقة لجنة المناقصات المركزية عليها حيث قامت المؤسسة بإبرام عقد سيارات عام 2015.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – نسخة من العقد الأصلي للسيارات الذي أبرمته المؤسسة وإحدى وكالات السيارات عام (2015).

2 – نسخة من عقود التجديد بعد انتهاء العقد الأصلي المذكور أعلاه.

3 – نسخة من قرار طلب التجديد للعقد المذكور أعلاه من طرق مؤسسة البترول الكويتية مع ذكر السبب.

4 – نسخة من عرض السعر للقيمة الأصلية للعقد المذكور أعلاه ونسخة من عرض السعر لقيمة التجديد ومدته.

5 – نسخة من قرار تشكيل «لجنة اختيار مواصفات وعروض السيارات» في مؤسسة البترول الكويتية للعقد المذكور أعلاه.

6 – نسخة من اللائحة التي تختص بميزة السيارات أو بدل السيارات للقياديين من «نائب عضو منتدب وأعلى» في مؤسسة البترول الكويتية.

7 – هل يصرف «سائق» بدوام كامل للقيادات في مؤسسة البترول الكويتية؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تحديد القيادات وعدد السائقين لكل قيادي.

ونص السؤال الثاني على ما يلي:

تقدم مؤسسة البترول الكويتية والشركات التابعة لها للخصوف القياديين، من خارج القطاع النفطي، هدايا سنوية قيمة.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – نسخة من اللائحة المعمول بها في مؤسسة البترول الكويتية المختصة ببند هدايا القياديين والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

2 – نسخة من اللائحة المعمول بها في الشركات النفطية التابعة لمؤسسة البترول الكويتية المختصة ببند هدايا القياديين.

3 – هل يسمح النظام المعمول به بتقديم هدايا للضيوف عن طريق المكاتب الخارجية للمؤسسة وشركاتها التابعة؟

4 – كشف توزيع الهدايا التي تم تقديمها داخل وخارج البلاد عن طريق المكاتب الخارجية (النوع والسعر).

5 – نسخة من المخالفات الواردة من إدارة الرقابة المالية بوزارة المالية بخصوص الهدايا التي تم توزيعها خلال السنوات الخمس السابقة داخل وخارج البلاد.

6 – نسخة من الملاحظات الواردة في تقارير ديوان المحاسبة بخصوص الهدايا التي تم توزيعها خلال السنوات الخمس السابقة داخل وخارج البلاد.

7 – من هو القيادي المخول بطلب الهدايا واختيارها.

أكد حرصه على متابعة القوانين التي يقدمها

العدساني : لن أطرح الثقة بوزيري النفط أو الشؤون

رياض العدساني

■ الرشيدي لم يمض على توزيره سوى فترة قصيرة والمواضيع التي أثيرت كانت قبل توليه المسؤولية

أعلن النائب رياض العدساني انه لن يطرح الثقة بوزيري النفط والكهرباء والماء بخيت الرشيدي والشؤون الاجتماعية والعمل وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية هند الصبيح.

وقال العدساني في تصريح صحافي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إنه لن يطرح الثقة بوزير النفط بسبب قصر المدة التي تولى فيها الوزارة والمواضيع التي اثيرت في الاستجواب كانت كلها قبل فترة توليه الوزارة.

وتساءل العدساني « لماذا لم يتم طرح الثقة في سمو رئيس مجلس الوزراء فهو رئيس المجلس الأعلى للبترول وهو من يختار القيادات لافتًا إلى أنه في قضية الداو كان الشيخ جابر المبارك النائب الأول في حكومة الشيخ ناصر المحمد عندما حدثت قضية الداو وما السبب في تحصين رئيس الوزراء»؟

وبشأن قضية المجلس الأوليمبي قال العدساني « تم وضع منع سفر على المتهمين الاثنين اللذين تحدثنا عنهما في المجلس» وادعو وحدة التحريات المالية إلى التعاون مع النيابة العامة وفي حال تقاعس من الجهات الرقابية سوف أحاسب المسؤولين عنهم».

وفي شان آخر قال العدساني « تحدثت عن استبدال عضو غرفة التجارة في مجلس إدارة التامينات الاجتماعية بعضو من وزارة التجارة وادعو إلى التركيز على صندوق الاستثمارات في التامينات الاجتماعية» لافتًا إلى انه «سوف يسحب هذا المقترح من اللجنة التشريعية ويحول إلى اللجنة المالية وسوف أحضر مناقشته وأسعى لإقراره».

وطالب العدساني بإلغاء الراتب الاستثنائي للنواب خاصة في ظل قانون تعارض المصالح، لافتًا إلى انه قدم هذا القانون منذ اشهر و«سوف اتعامل معه بنفس الطريقة التي تعاملت بها مع قانون التامينات الاجتماعية»، مبديًا حرصه على إقرار القوانين التي يقدمها.

وأكد العدساني انه سوف يقدم بيانات كاملة فيما يخص عدم تعاون الوزراء، وسوف يقدم استجوابًا يخص الإدارة العامة للجمارك والتعديات والتجاوزات في هذه المنشأة الحيوية وساطالب وزير المالية بفتح التحقيق لتسليط الضوء عليها ومحاسبة المتجاوزين».

■ يجب إلغاء الراتب الاستثنائي للنواب وسأقدم بيانات كاملة فيما يخص عدم تعاون الوزراء

واضاف « رئيس الوزراء شكل ٧ حكومات وعندما قدمنا كتاب عدم التعاون في سموه كان ينقصنا نائبان، والمسؤولية الأولى تقع على سمو الرئيس في رسم السياسات العامة ووقعت على كتاب عدم التعاون انسجامًا مع مواقفنا وقناعاتنا، وسبق أن قدمت ٤ استجوابات ضده».

الدقباسي يسأل العفاسي عن سبب تأخير ترميم مسجد قطعة «3» في العميرية

وجه النائب علي الدقباسي سؤالًا إلى وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية د.فهد العفاسي عن أسباب عدم الانتهاء من ترميم وافتتاح مسجد منطقة العميرية قطعة (3).

وطلب النائب إفادته وتزويده بالآتي:

– أسباب عدم الانتهاء من ترميم وافتتاح مسجد منطقة العميرية قطعة (3) لروّاده من المصلين حتى تاريخ ورود هذا السؤال وما إجراءات الوزارة بشأن الجهة المتسببة بهذا التأخير؟